

العاصمة الأدارية الجديدة - الحى الحكومى

المناقصة العامة رقم (٣/١٥)

لتوريد الخامات الخاصة بورشة الحداده - الورش المركزية جلسة الخميس الموافق ٨ / ٢ / ٢٠٢٤
التأمين الأبتدائى بمبلغ ١٨٠٠٠٠ ج (فقط مليون وثمانمائة الف جنيه لغير)

ثمن الكراسة ٤٠٠ جنية (فقط اربعه الااف جنيهها لغير)

+ رسم أضافي ٥ ج رسم دعم صندوق الأشخاص ذو الأعاقات
(رقم أىصال التوريد)

توقيع مقدم العطاء	ختم مقدم العطاء	أسم مقدم العطاء
-------------------	-----------------	-----------------

ملحوظة : - التوقيع والختم على كافة أوراق كراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها
- سيتم إستبعاد أي عطاء غير مستوف للشروط والمستندات المطلوبة بكراسة الشروط والمواصفات

- العينات : - تقوم الشركات بتقديم واحدة عينة لكل بند من البنود التي تتقدم بها حتى يتم التقييم الفني على أساسها في موعد غایية قبل موعد جلسة فض المظاريف الفنية للمناقصة ويتم تسليم العينات للأدارة العامة للمشتريات والمخازن بالعباسية وأحضار كشف استلام العينات معتمد من المخازن ضمن مستندات المظروف الفني ولن يقبل توريد أي عينات بعد فتح المظروف الفني .

ورشة الحدادين

الكمية	الوحدة	اسم الصنف	م
٣٠٠٠	عدد	مسورة حديد (٢*٢*٢*١م)	١
٨٠٠٠	عدد	مسورة حديد (٥*١.٥*٢.٥*٢.٥م)	٢
٣١٠٠	عدد	مسورة حديد (٦*٢*٢.٥*٢.٥م)	٣
٣٠٠٠	عدد	مسورة حديد (٦*٢*٤*٢م)	٤
٧٠٠	عدد	سيخ فري كات (٢٠مم×٦م)	٥
٥٠٠	عدد	سيخ فري كات (٣٥مم×٦م)	٦
١٥٠٠	عدد	مسمار بسامولة ووردة (١٠مم)	٧
٤٠٠٠	باكتو	ستاك لحام كهرباء (٣مم)	٨
٢٠٠٠	عدد	حجر قطبية (١٤ بوصة)	٩
٣٥٠٠	عدد	حجر بيسكوتة (٥ بوصة)	١٠
١٤٠٠٠	عدد	مسورة حديد (٤*٤*٢م)	١١
١٠٠٠٠	عدد	صامولة مجلفنة (١٠مم بالوردة)	١٢
٩٠٠٠	عدد	جلبة نحاس بالمسمار	١٣
٦٠٠	عدد	خوصرة حديد (٥*١٠*١٠مم)	١٤
٣٠٠٠	عدد	وردة مجلفنة (٢٢مم × ١٠مم)	١٥
٧٠٠	عدد	مسورة حديد (٣*٣*١.٥م)	١٦
١٥٠٠	عدد	مسورة حديد (٣*٣*١م)	١٧
١٢٠٠	عدد	مسورة حديد (٢*٢*١.٥م)	١٨
٦٥٠	عدد	خوصرة حديد (٣*٣*١م)	١٩
٧٠٠	عدد	سيخ ترمسيون (١٦مم×٦م)	٢٠
٢٠٠	عدد	سيخ فري كات (١٩مم×٦م)	٢١
٣٠٠	عدد	وردة مجلفنة (١٠مم)	٢٢
٣٠٠	عدد	مسمار جلتفاير (٢لنيَّة × ٣ سم) بالصامولة والواردة	٢٣
١٠٠٠	عدد	مسورة استاللس (١٦مم×٦م)	٢٤
٥٠٠	عدد	خوصرة حديد (٥*٥*٦مم)	٢٥
٢٥٠	عدد	سيخ فري كات (٢٢مم×٦م)	٢٦
٣٥٠	عدد	سيخ استاللس (٦مم×٦م)	٢٧
٦٠٠	عدد	قطعة مصنعة (٢٧*١٦.٥ سم)	٢٨
٦٠٠	عدد	قطعة مصنعة (٢٥*١٠ سم)	٢٩
٦٠٠	عدد	قطعة مصنعة (٢٢*١٩ سم)	٣٠
٢٠٠٠	عدد	قطعة مصنعة (٢.٥*٦ سم)	٣١
٣٠٠	عدد	مسورة استاللس (٢*٢ سم × ١.٥ سم)	٣٢
٣٠٠	عدد	مسورة حديد (٢*٢*٦مم)	٣٣
٥٠٠	عدد	مسورة حديد (٦*٢*٦مم)	٣٤
٦٠٠	عدد	مسورة حديد (٩*٢*٦مم)	٣٥
٦٠٠	عدد	مسورة استاللس (٦*٢*٦مم)	٣٦
١٥٠٠	عدد	مسورة حديد (٤*٤*٦مم)	٣٧
٥٠	عدد	بنطة ٥،١/٢ صلب عالي	٣٨
١٠	عدد	بنطة ١٦،١/٢ صلب عالي	٣٩
١٠	عدد	بنطة ١٦،١/٢ كوبيلت	٤٠
١٠	عدد	بنطة ١٢،١/٢ كوبيلت	٤١
١٠	عدد	بنطة ١٠،١/٢ صلب	٤٢
٢١	عدد	بنطة ٦،١/٢ صلب	٤٣
٢٢	عدد	بنطة ٦،١/٢ كوبيلت	٤٤

١٥	عدد	بنطة ٧ مم صلب	٤٥
١٦	عدد	بنطة ٩ مم صلب	٤٦
١٧	عدد	بنطة ٢٧,١/٢ صلب	٤٧
٢٠٠	عدد	سيخ استالس (٨مم×٦مم)	٤٨
٣٠٠	عدد	سيخ استالس (١٠مم×٦مم)	٤٩
٢٠٠	باكي	سلك لحام استالس (٢.٥مم)	٥٠
١٠٠٠	عدد	سيخ ترمسيون (٦مم×٦مم)	٥١
٧٠٠٠	عدد	مقصلة حديد بدون جناح	٥٢
٢٥٠	عدد	حجر ظيفة	٥٣
٢٥٠	عدد	خوصة حديد (٤مم×٥مم×٤مم)	٥٤
٧٠٠	عدد	ماسورة استالس (٢٥مم×٦مم)	٥٥
٢٥٠٠	عدد	قطعة المونيوم سبك (حسب العينة)	٥٦
٢٥٠	عدد	ماسورة حديد (١٩مم خارجي × ١٢,٥مم داخلي × ٦مم)	٥٧
٢٥٠	عدد	ماسورة حديد (٢٠مم خارجي × ١٦مم داخلي × ٦مم)	٥٨
٢٢٠٠	عدد	ماسورة حديد (٣٥مم×٣٥مم×٢مم)	٥٩
٢٢٠٠	عدد	مسمار مجلفان الانكية (٨مم × ٣سم)	٦٠
٣٠٠	عدد	وردة مجلفنة (٨مم)	٦١
٨٠٠	عدد	صاملة مجلفنة (١٦مم × ٥سم)	٦٢
٣٠٠	عدد	سيخ ترمسيون (١٠مم×٦مم)	٦٣
٥٠٠	عدد	قطعة حديد مصنعة حسب العينة (١٨.٥ سم × ٤ سم)	٦٤
٢٠٠٠	عدد	قطعة المونيوم (حسب العينة) بالاكرة ٦مم	٦٥

الشروط العامة

للموافقة العامة لتوريد الخامات الخاصة بورشة الحادة جلسة الخميس الموافق ٨/٢٤/٢٠١٨

تُخضع هذه العملية لجميع الأحكام والشروط قانون ابرام تنظيم التعاقدات التي تبرمها الدولة رقم ٢٠١٨/١٨٢ ولائحة التنفيذية ويعتبر مكملًا ومتتماً لهذه العملية فيما لم يرد ذكره بكلمة الشروط العامة .

تُخضع هذه العملية لقانون رقم ٥/٢٠١٥ بشأن تحضير المنتجات المصرية في العقود الحكومية ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذه العملية .

تُخضع هذه العملية لقانون رقم ٥٢/٢٠٢٠ بشأن تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمتوسطة الصغر ويعتبر جزء لا يتجزأ من هذه العملية .

تسري أحكام القانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨ باصدار قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة والقانون رقم (٥) لسنة ٢٠١٥ بشأن تحضير المنتجات الصناعية المصرية في العقود الحكومية ولائحته التنفيذية على كراسة الشروط والمواصفات والعقد المبدىء .
تقديم العطاءات في مظروفين مغلقين أحدهما للعرض الفني باللغة العربية والآخر للعرض المالي مدونا به الأسعار على أن تقدم العطاءات في موعد غايته الساعة الثانية عشرة ظهرا يوم الخميس الموافق ٨/٢٠٢٤ على أن يكتب على المظروف تاريخ الجلسة مع العلم بأنه سيتم فض المظروف الفني في نفس الجلسة .

يتحمل مقدم العطاء جميع التكاليف الخاصة باعداد وتقديم العطاء ولا تكون الوزارة مسؤولة باى حال من الاحوال عن هذه التكاليف او ملزمة فيما بعد باى منها بغض النظر عن كيفية اجراء المناقصة او نتائجها .

على مقدم العطاء ان يدرس جميع التعليمات والنماذج والبنود الواردة في الكراسة دراسة نافية للجهالة وتقديم جميع المستندات المطلوبة واى عطاء لا يلتزم بذلك من جميع النواحي سيكون على مسؤولية مقدم العطاء وقد يؤدي الى رفض عطاء .

يجب تقديم اصل العطاء مع صورتين ضوئيتين منه مع تمييز النسخة الاصلية عن النسخ الاخرى بوضوح على أن تكون احد هذه الصور ليس لها علامة او اشارة تشير الى مقدم العطاء ويكون به صور كافة الأوراق الموجودة بالمظروف الفني واى اختلاف فيما بين النسخ سيعتبر بالنسخة الاصلية .

يجب التوقيع على اصل العطاء ونسخة منه من الاشخاص المعتمدون لذلك لدى مقدم العطاء وذلك على كل ورقة من اوراق العطاء مع ختمها بخاتم مقدم العطاء .

لن يعتد بآية كتابة فيما بين السطور او كشط او اضافة الا اذا وقع عليها الموقعين على اوراق العطاء .

يجب ان يرفق بالمظروف الفني - العرض الفني - كراسة الشروط - عقد تأسيس الشركة - السجل التجاري - سابقة الاعمال معتمدة معها اوامر التوريد الرسمية المؤيدة بالمستندات - صورة البطاقة الضريبية مثبت بها خانة الاقارات ما يفيد قيام العطاء بسداد الضرائب المستحقة حتى تاريخ اخر اقرار ضريبي + التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية + ما يفيد التأمين على العمالة بالمنشأة + صورة من بطاقة الضريبة على القيمة المضافة + شهادة نسبة المكون المحلي + رقم الحساب الخاص للمورد معتمد من البنك الذي يتعامل معه + استماراة ٤ اس وكلاه وفقا لطبيعة العملية .

يجب ان تكون الشركة لديها من الكفاية المالية والمقدرة الفنية بما يناسب حجم التوريد وان يكون لها سابقة اعمال في هذا المجال .
ان يكون المظروف الفني مصحوب بتأمين ابتدائي قدره (١٨٠٠٠٠ جم) فقط مليون وثمانمائة ألف جنيه لا غير (بموجب امر دفع لصالح وزارة الصحة والسكان او بموجب خطاب صادر من احد المصارف المحلية المعتمدة بحيث لا يكون مقتربنا باى قيد او شرط على ان يقدم ضمن المظروف الفني وان يقر فيه المصرف بن دفع تحت امر الجهة الطالبة مبلغا يوازي التأمين وانه مستعد لادائه بالكامل خلال مدة سريان خطاب الضمان لمدد اخرى دون الالتفات لاي معارضه من المورد وان يكون فى الحدود المصرح بها لاصدار خطابات الضمان طبقا لاحكام المادة ١٦ من قانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٣١ من اللائحة التنفيذية لقانون ويزداد الى ٥% كتأمين نهائى فى حالة قبول العطاء .

ان تكون المدة اللازمة لسريان خطاب الضمان الابتدائي لا تقل عن شهر بعد المدة المحددة لسريان العطاء ولا يلتفت الى العطاء الغير مصحوب بالتأمين الابتدائي طبقا لاحكام المادة رقم ١٦ من قانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ .

يتم اعفاء المنشآت الصغيرة والمنتهية الصغر من نصف التأمين الاندائي ومن نصف التأمين النهائي اذا كان المنتج محل التعاقد مستوفيا
لنسنة المكون الصناعي المصري على ان لا يتم منح هذه المشروعات اي من المميزات والمنح المقررة بالمحاكم قانون تنظيم التعاقدات
والاحتراف التنفيذية وكذا قانون تنمية المشروعات المتوسطة والصغيرة والمنتهية الصغر الصادر بقانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠ ولائحته
التنفيذية ما لم يقم أصحاب تلك المشروعات شهادة تفيد بالتسجيل سطح قد المشروعات الخاضعة لاحكام القانون رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٢٠
يحق للوزارة تعديل الكميات المطلوبة بالإضافة أو النقصان في الحدود المقررة بالمحاكم المادة ٦ لقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ والمادة ٩٦
من اللائحة التنفيذية .

ان تكون المدة اللازمة لسريان العطاء ستة أشهر من تاريخ جلسة فض المظاريف الفنية .
يلزム المورد بارفاق تفويض كتابي معتمد باسم المندوب المكلف بحضور الجلسة مثلا لصاحب العطاء عند فتح المظروف الفنى وفتح
المظروف المالى ولا يعتد الا بتتفويض اصل وسابق على تاريخ الجلسة وتسرى فى حق مقدم العطاء كافة التصرفات التي قبلها المفوض .
يجب تسليم العطاءات على العنوان وفي الموعد المحدد لتقديم العطاءات ولا يجوز تجاوز الوقت والتاريخ المحددين من مقدمي العطاءات وای
عطاء يرد متاخر على هذه الموعد يجوز رفضه واعتادته لمقدمه دون فضه .
يشترط تثبيت الاسعار بالعطاء مدة الارتباط بالتوريد ويحق للجهة الطالبة زيادة او كمية اضافية فى حالة الاحتياج اليها بذات الاسعار
السابق توريدها .

لا يسمح لاي من مقدمي العطاءات الاتصال باى العاملين المسئولين عن العملية من تاريخ فتح المظاريف وحتى ارساء العقد واذا اراد من
مقدمي العطاءات اي يخطر الوزارة باى معلومة فيجب ان يتم ذلك كتابة .

اي محاولة من مقدمي العطاءات للتاثير على عملية تقييم العطاءات ومقارنتها او عملية ترسية العقد قد ينتج عنها استبعاد العطاء .
يجوز اثناء تقييم العطاءات ان يطلب ايضاحات من مقدم العطاء عن عطائه ويكون طلب الايضاح والاجابة عليه كتابة ولن يطلب او يسمح
بای تغير فى اسعاره او فى مضمون العطاء وفى حالة وجود فرق بين سعر الوحدة والسعر الاجمالى الناتج عن ضرب سعر الوحدة فى الكمية
يؤخذ بسعر الوحدة ويجرى تصحيح السعر الاجمالى وفى حالة وجود فروق بين السعر المكتوب بالأرقام والتفصيط فإنه يؤخذ بالتفصيط .
يجب ان تكون جميع اسعار الواردہ شاملة ضريبة القيمة المضافة وكافة الضرائب والرسوم المقررة قانونا .

عند تقييم العطاءات يؤخذ في الحسبان كل العوامل المؤثرة على قيمة العطاء ماليا والتي تكون مدرجة بالعطاء ولن تقبل اي ميزة لعطاء تؤثر
في ترتيبه بالنسبة للعطاءات الأخرى الا اذا كان اقل العطاءات وهذه الميزة ستعطى وفر للخزانة ويجب تسجيل كافة البيانات باستماراة كشف
التقييم المرفق بالكراسة مدعما بالمستندات المؤيدة له .

اي مواصفات لاي بند بكراسة الشروط قد تتضمن اشارة الى اي ماركة معينة او علامة معينة فان ذلك سوف لا يعتد به فنيا وتعتبر اي اشارة
كأن لم تكن واعتبار المواصفة عامة تحقيقا لمبدأ تكافؤ الفرص .

القرار النهائي سيكون بناء على ما تقدم من مواصفات فنية بالعرض وفى ضوء كراسة الشروط والمواصفات والأسعار المبينة قرين كل بند
وبحسب المقدرة الفنية للشركات .

تعتبر كراسة الشروط والمواصفات جزء لا يتجزأ من العطاء وتتفق مع العطاء بعد توقيعها من مقدم العطاء وختتها بخاتم الشركة
في حالة تأخير المورد يتم تطبيق كافة احكام المادة رقم ٤٨ من القانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
شروط فسخ العقد طبقا للمادة (٥٠) - والمادة (٥١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
توقيت تقديم الشكوى : - خلال سبعة ايام من اخطار الشركات بنتيجة التقرير الفنى .
أسلوب التقييم : - قبول العطاء المقدم من الشركة او رفضه بناء على قرار اللجنة الفنية المالية ويقع على عاتق معدية مسئولية كل ما ورد
من بيانات ومعلومات مالية وفنية طبقا للمادة (٣١) من القانون ١٨٢ لسنة ٢٠١٨
البرنامج الزمني المتوقع للإجراءات : - (دراسة العرض الفنية ١٣ / ٢٠٢٤/٢ - دراسة العرض المالي ٢٠ / ٢٠٢٤/٣) - تاريخ الترسية
٠

ثمن كراسة الشروط والمواصفات (٤٠٠) طبقا للمادة (٣١) من اللائحة التنفيذية للقانون ٢٠١٨/١٨٢
تسوية المنازعات والخلافات وفقا لاحكام المادة ٩١ من القانون ٢٠١٨/١٨٢

- يحظر على مقدمى العطاءات التقدم بالذات او بالشراكة مع الغير بأكثر من عطاء لعملية واحدة ما لم يكن المتقدم شريكاً مع الغير بحصة لا تسمح له بالتأثير على اتخاذ قرار ذي صلة بالعطاء .
- مدة التوريد : - على دفعات بموجب أمر توريد فرعى من ادارة الورش المركزية بحد أقصى شهر من تاريخه حسب احتياجات الورش المركزية على أن يتم توريد مشمول أمر التوريد الأصلى (أمرالترسية) خلال سنة من تاريخ استلامه .
- مكان التوريد : - مخازن الادارة العامة للمشتريات والمخازن بالعباسية (٥ مخازن الصحة خلف مستشفى الإيطالي بالعباسية) . الدفع:- بعد التوريد والفحص والأضافة والقبول النهائي لكل دفعة على حدى .
- العينات :- تقوم الشركات بتقديم واحدة عينة لكل بند من البنود التي تتقدم بها حتى يتم التقييم الفني على أساسها في موعد غايته قبل موعد جلسة فض المظاريف الفنية للمناقصة ويتم تسليم العينات للأدارة العامة للمشتريات والمخازن بالعباسية وأحضار كشف استلام العينات معتمد من المخازن ضمن مستندات المظروف الفني وإن يقبل توريد أي عينات بعد فتح المظروف الفني .
- الاسعار شاملة ضريبة القيمة المضافة .
- يراعى أن أساس التقييم الفني يتم على العروض الأساسية وليس (البديلة) ولایلتقت للعرض (البديلة) على وجه الأطلاق .
- يجب احضار رقم الحساب الخاص للمورد معتمد من البنك الذي يتعامل معه .
- يلتزم مقدم العطاء بتقديم الشهادة الدالة على استيفاء نسبة المكون الصناعي المصري الصادرة من اتحاد الصناعات المصرية والمعتمدة من الهيئة العامة للتنمية الصناعية عند تقديم عطائه وتكون ضمن المستندات الواجب ارفاقها بالمظروف المالي .
- يجب على الشركات ان تقوم بتسجيل بياناتها على موقع بوابة المشتريات الحكومية وعنوانه www.etanders.gov.eg, وتقديم ما يفيد ذلك بأوراق العملية بما يمكنها من الأطلع على نتائج البت الفني والمالي لها .
- موافقتنا بمستند رسمي يفيد التسجيل على منظومة الفاتورة الالكترونية المنشاة بمصلحة الضرائب المصرية وسيتم رفض أي شركة لم تتقدم بذلك بالمستند عاليه .
- تقديم آخر ميزانيتين معتمدين من الشركة .
- تقديم أقرار يفيد الالتزام التام بما ورد بكراسة الشروط والمواصفات لتلك العملية
- تقديم ما يفيد الالتزام بالتأمين على العمالة وفقاً لقوانين التأمينات السائدة .
- تقديم شهادة في التأمينات الاجتماعية والقوى العاملة بما يفيد التأمين على العمالة غير المنتظمة اعمالاً لكتاب الدوري رقم (٢) لسنة ٢٠٢٣ وزارة المالية
- أى نزاع ينشأ عن تنفيذ أي بند من بنود الكراسة ينعقد فيه الاختصاص أمام محاكم مجلس الدولة دون سواها .

وتفضلاً بقبول فائق الاحترام،،،،،



رئيس القسم
هـ ١١٤٤٢

رض

مشروع العقد النموذجي لشراء منقولات

أنه في يوم الموافق تم إبرام هذا العقد بين كل من:
أولاً: (١) و Mercerها (٢) بصفتها المتعاقد، وهي الجهة المعنية/ المستفيدة من عملية (٣) ويمثلها قانوناً في التوقيع على هذا العقد بصفته (٤)
(إذا كان هناك مفوض لتوقيع العقد، تستكمل البيانات التالية)
ويفوض عنه في التوقيع على هذا العقد (□ السيد/ □ السيدة) بصفتها/بصفتها الوظيفية
بموجب التفويض الصادر بالقرار رقم الصادر في
(طرف أول مشتري)

ثانياً: (٥) الكائن مقرها وشكلها القانوني (٦) والمصنفة (٧) سجل تجاري رقم
بطاقة ضريبية رقم تليفون رقم (٨) فاكس رقم بريد الإلكتروني (٩) ويمثلها (□
السيد/ □ السيدة) بطاقة رقم قومي بصفتها/بصفتها بموجب
بصفتها/بصفتها المتعاقد معه.

طرف ثان (بائع)

تمهيد

حيث أن الطرف الأول أبدى رغبته في التعاقد على شراء (١٠) وذلك بغرض تلبية احتياجاته بما يمكنه من تحقيق أهدافه بكفاءة وفعالية ويضمن انتظام سير العمل، ووفقاً لما تم تخصيصه من اعتمادات مالية، وحيث أبدى الطرف الثاني استعداده للقيام بذلك وإنعامه وفقاً للشروط والمواصفات وأية متطلبات أخرى وكما هو منصوص عليه بكراسة الشروط والمواصفات (١١) و(□ العطاء/ □ العرض) المقدم منه، والذي قبله الطرف الأول.
وفي ضوء اعتماد (□ السلطة المختصة (١٢) المفوض عن (١٣) بالقرار رقم الصادر في
إجراءات طرح العملية رقم بتاريخ وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات
العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولاحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩
و(□ الإعلان/ □ الدعوة/ □ طلب عرض السعر) وكراسة الشروط والمواصفات المنشورة على بوابة
التعاقدات العامة بتاريخ بشأن (١٤) المناقصة (□ العامة/ □ المحدودة/ □ المحلية/ □ ذات المرحلتين)
□ الممارسة (□ العامة/ □ المحدودة) □ الاتفاق المباشر (١٥) رقم (.... لسنة) للتعاقد على
ووفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات الخاصة بموضوع هذا العقد، وما أوصلت به (١) لجنة البت في
المناقصة/الممارسة/ لجنة الاتفاق المباشر بجلستها المعقودة يوم الموافق من قبول (□ العطاء/
العرض) المقدم من الطرف الثاني بمبلغ (فقط وقدره)، والذي تمت الترسية بناءً عليه،
باعتباره (□ الأفضل شرطياً والأقل سعراً/ □ الذي تم ترجيحه بنظام النقاط) ومطابقتها للشروط والمواصفات
الفنية واعتماد السلطة المختصة لتوسيعه اللجنة بتاريخ
.....

- ١- أدخل اسم الجهة الإدارية المتعاقدة.
- ٢- أدخل عنوان الجهة الإدارية المتعاقدة تفصيلاً والذى سيتم توجيه المراسلات والمكالمات عليه.
- ٣- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ٤- أدخل صفة السلطة المختصة.
- ٥- أدخل اسم الشخص الاعتبary (شركة/.../مؤسسة....).
- ٦- أدخل الشكل القانوني ويقصد بذلك (شركة مساهمة/ شركة توصية بسيطة/ شركة شخص واحد/...الخ).
- ٧- أدخل التصنيف ويقصد بذلك (شركة كبيرة/ مشروع متوسط/ مشروع متناهى الصغر).
- ٨- التليفون والفاكس والبريد الإلكتروني ببيانات أساسية يتبعن استيفاءها ليتم إرسال إخطارات الطرف الثاني عليها.
- ٩- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٠- مع مراعاة ما إذا كان طبيعة العملية تتطلب اعداد كراسة شروط ومواصفات في حالة التعاقد بالاتفاق المباشر.
- ١١- أدخل اسم السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٢- أدخل اسم المفوض عن السلطة المختصة وصفتها الوظيفية.
- ١٣- اختيار طرق التعاقد الذي تم اتباعه لطرح العملية.
- ١٤- لا يجوز للسلطة المختصة التفويض في التعاقد بطريق الاتفاق المباشر وذلك طبقاً لحكم المادة (٦٣) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٨.
- ١٥- أدخل اسم العملية كما ورد بالإعلان/الدعوة/طلب عرض السعر، وبكراسة الشروط والمواصفات.

٦٠ وبعد أن أقر الطرفان بأهليتهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(العطاء / العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكاتب والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (لجنة البت في المناقصة/الممارسة / لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة ...)، وأمر التوريد المؤرخ/.... جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتاماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني^(١٦)

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: ^(١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتكاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	(١٨)	(١٩)	(٢٠)	(٢١)	(٢٢)

اجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (شامل ضريبة القيمة المضافة / غير شامل ضريبة القيمة المضافة)

البند الرابع^(٢٣)

سدد الطرف الثاني مبلغ إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (%) ٥ من إجمالي هذا العقد كتأمين تهاني، وذلك (بخطاب الضمان بحسب الطرف الأول رقم بينك / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى (٢٤) بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان.

- ٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قريباً كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.
- ٧- يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.
- ٨- أدخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٩- أدخل (عدد/وحدة/وزن... أو غير ذلك).
- ١٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ١١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.
- ١٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية * سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.
- ١٣- لا يحصل تأمين نهاية من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهاية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤٠) من قانون تنظيم التعاقديات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.
- ١٤- أدخل اسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.
- ١٥- مدة الضمان بحسب طبيعة الصنف محل التعاقد.

(٢٦) (إذا كان الطرف الأول قد قام بسداد دفعة مقدمة، يكون البند على النحو التالي و تستكمم البيانات المطلوبة فيه)
 قام الطرف الأول بسداد دفعة مقدمة بمبلغ إجمالي مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (..%) من قيمة التعاقد مقابل خطاب ضمان بنكي معتمد صادر من بنك وغير مقتن بآى قيد أو شرط بالقيمة والعملة ذاتهما قدمه الطرف الثانى للطرف الأول.

البند الخامس

(إذا كان التوريد مرة واحدة، يكون البند على النحو التالي و تستكمم البيانات المطلوبة فيه)
 يتلزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد بمخازن وعنوانها وعلى نفقته الخاصة على أن يتم التوريد خلال مدة (٢٨) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد / □ (٢٩))، كما يتلزم بأن يقدم فاتورة الأصناف الموردة من أصل وصوريتين، وفي حالة اخطاره بتسليم الأصناف في غير هذا العنوان يتلزم بأن يرفق مع الفواتير مستندات تثبت قيمة مصروفات النقل الإضافية التي تحملها فعلياً لردها إليه.

(إذا كان التوريد على دفعات، يكون البند على النحو التالي و تستكمم البيانات المطلوبة فيه)
 يتلزم الطرف الثاني بتوريد الكميات والأصناف محل العقد خلال مدة (٣٠) تبدأ من (□ اليوم التالي لإخطاره بأمر التوريد / □ (٣١))، وذلك على نفقته الخاصة وطبقاً للبرنامج الزمني التالي:

الكمية	تاريخ التوريد	مكان التوريد
.....

البند السادس

حدد الطرف الأول يوم الموافق فى تمام الساعة موعداً لانعقاد اجتماع لجنة فحص الأصناف الموردة من الطرف الثاني، وإذا رفضت اللجنة صنفاً أو أكثر من الأصناف الموردة أو وجدت فيها نقص أو مخالفة للمواصفات أو المتطلبات أو العينات المعتمدة وجب على الطرف الأول إخطار الطرف الثاني بأسباب الرفض كتابة.

ويلتزم الطرف الثاني بسحب الأصناف المرفوضة وتوريد بدل منها خلال مدة لا تجاوز سبعة أيام من تاريخ اليوم التالي لإخطاره، فإذا تأخر في سحبها فيحق للطرف الأول تحصيل مصروفات تخزين منه بواقع (٥%) من قيمة الأصناف المرفوضة عن كل أسبوع تأخير أو جزء منه وبعد اقصى أربعة أسابيع وبعد انتهاء تلك المدة يحق للطرف الأول اتخاذ إجراءات بيعها لحساب الطرف الثاني، ويُخصم من الثمن ما يكون مستحقاً للطرف الأول ويكون البيع وفقاً لأحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩.

البند السابع

يتلزم الطرف الأول باستلام الأصناف محل هذا العقد في المواعيد المحددة، وذلك حال مطابقتها للمواصفات والشروط المتفق عليها، ويحق للطرف الثاني حال تفاسع الطرف الأول عن الاستلام التقدم بطلب للسلطة المختصة لتشكيل لجنة محايدة لدراسة أسباب التفاسع، وصورة منه لمكتب شكاوى التعاقدات العمومية وذلك للمتابعة.

- ٢٦- يستخدم هذا في حالة ما إذا كانت قد تضمنت كراسة الشروط والمواصفات صرف دفعه مقدمة.
 ٢٧- أدخل النسبة وفقاً لما ورد بالمادة (٩٢) من اللائحة التنفيذية، و مراعاة النسبة المخصصة للمشروعات المتوسطة والمتوسطة والمبتكرة والمتناهية الصغر.
 ٢٨- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
 ٢٩- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
 ٣٠- أدخل مدة التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
 ٣١- أدخل تاريخ بداية التوريد طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.

البند الثامن^(٣٢)

يضمن الطرف الثاني الأصناف الموردة محل هذا العقد وذلك لمدة ...^(٣٣) ... تبدأ من تاريخ ضد عيوب الصناعة أو ...^(٣٤)

البند التاسع

يلتزم الطرف الأول بأن يسدد للطرف الثاني ثمن الأصناف الموردة فعلياً خلال مدة لا تجاوز (٣٠) يوماً تحسب من تاريخ الفحص والقبول والاعتماد، وذلك على حسابه رقم بالبنك وفي حالة عدم وفاء الطرف الأول بالمتطلبات المحددة في المواعيد المحددة يلتزم بأن يؤدي للطرف الثاني ما يعادل تكلفة التمويل لقيمة المطالبة عن فترة التأخير وفقاً لسعر الائتمان والخصم المعطن من البنك المركزي وقت المحاسبة شريطة تقديم الطرف الثاني مستندات رسمية بالمبلغ المطالب به.

البند العاشر

للطرف الأول زيادة أو نقص الكميات المتعاقد عليها بما لا يجاوز (٥٪) من كمية كل بند بذات الشروط والمواصفات والأسعار.

البند الحادي عشر^(٣٥)

لا يجوز للطرف الثاني أثناء تنفيذ هذا العقد أن يقوم بتغيير من عهد إليهم ووافق عليهم الطرف الأول بتنفيذ بعض بنوده من الباطن دون موافقة الطرف الأول. وبظل الطرف الثاني وحدة مسؤولاً عن أي أفعال أو أعمال أو خطاء في تنفيذ العقد، كما يلتزم باطلاع من عهد إليهم بتنفيذ بعض بنود العملية من الباطن على ما يخصهم من شروط العقد.

البند الثاني عشر

^(٣٦) كلف الطرف الأول (السيد / السيدة) بصفتها الوظيفية بموجب القرار رقم الصادر في مسؤولاً/مسؤولة عن إدارة هذا العقد.

البند الثالث عشر

أقر الطرف الثاني بحق الطرف الأول في أن يقوم بنفسه أو بواسطة أي شخص أو جهة يحددها الطرف الأول وبحسب طبيعة العملية المرور أو التفتيش أو مراقبة التنفيذ على محل هذا العقد وفي أي وقت دون حاجة إلى اخطار أو أذن مسبق.

وفي حالة اكتشاف مخالفة الطرف الثاني لأى التزام يحق للطرف الأول توقيع أي من الإجراءين المنصوص عليهما في البند العشرون من هذا العقد.

البند الرابع عشر

إذا تأخر الطرف الثاني في تنفيذ هذا العقد عن الميعاد المحدد به لأسباب خارجة عن إرادته يجوز للطرف الأول اعطاء مهلة بما لا يجاوز^(٣٧) من المدة الأصلية للتنفيذ دون توقيع مقابل تأخير، وفي حالة تأخره لأسباب راجعه إليه فيوقع عليه مقابل تأخير يحسب من بداية المهلة وفقاً للآتي:^(٣٨) ولا يخل توقيع مقابل التأخير بحق الطرف الأول في الرجوع على الطرف الثاني بكامل التعويض المستحق عما أصابه من اضرار بسبب التأخير.

البند الخامس عشر

يحظر على الطرف الثاني التنازل للغير عن العقد كلياً أو جزئياً.^(٣٩)

-٣٢- يستخدم هذا البند في حالة إذا ما كانت الأصناف الموردة لها مدة ضمان.

-٣٣- أدخل مدة الضمان طبقاً لكرامة الشروط والمواصفات.

-٣٤- أدخل العيوب الأخرى التي تظهر خلال مدة الضمان وبما يتماشى مع طبيعة الصنف محل التعاقد.

-٣٥- يستخدم هذا البند في حالة ما إذا كانت كرامة الشروط والمواصفات قد أجازت للمتعاقد أن يعهد ببعض بنود العقد لغيره من الباطن.

-٣٦- عملاً لحكم المادة (٨٧) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨.

-٣٧- أدخل المهلة المناسبة.

-٣٨- أدخل مقابل التأخير في تنفيذ العقد وفقاً للحدود والنسب المنصوص عليها بالمادة (٩٨) من اللائحة التنفيذية لقانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة.

-٣٩- الالتزام بحكم المادة (٩٢) من القانون..

البند السادس عشر

أقر الطرف الثاني عند توقيعه على هذا العقد بعدم صدور أحكام نهائية ضده في إحدى الجرائم المنصوص عليها في الباب الرابع من الكتاب الثاني من قانون العقوبات، أو في جرائم التهرب الضريبي، أو الجمركي.

البند السابع عشر

يلتزم الطرف الثاني والعاملين لديه بالمحافظة على سرية وخصوصية ما يحصلون عليه من بيانات أو مستندات أياً كانت طبيعتها تكون متعلقة بالعقد ويتعهد بعدم إفشانها للغير وذلك طوال مدة سريان العقد أو بعد انتهاءه أو فسخه، وبعد الإخلال بمبدأ السرية والخصوصية بمثابة إخلالاً جسيماً بشروط العقد دون الإخلال بأية عقوبة مقررة في هذا الشأن.

البند الثامن عشر

يلتزم الطرف الثاني بتحمل كافة الضرائب والرسوم وغيرها التي تستحق على هذا العقد من تاريخ توقيعه وسدادها في مواعيدها المحددة قانوناً.

البند التاسع عشر

اتفق الطرفان على بذل أقصى جهد للالتزام ببنود التعاقد طوال مدة تنفيذه طبقاً لما اشتمل عليه وبطريقة تتفق مع ما يوجبه حسن النية، وفي حالة حدوث خلاف بينهما أثناء تنفيذه يتم عقد اجتماع مع مسئول إدارة العقد أو ممثل الجهة الإدارية بحسب الأحوال خلال مدة خمسة عشر يوماً من تاريخ ظهور الخلاف وذلك لمناقشته، واتخاذ الإجراءات الآتية:

- ١- فحص شروط التعاقد بكل دقة واتخاذ الحل المناسب للمشكلة.
 - ٢- قيام إدارة التعاقدات بإعداد تصور عن موضوع الخلاف وت تقديم رأي فنى ومالى وقانونى للسلطة المختصة، ويجوز لها الاستعانة باستشاري متخصص لمساعدة فى دراسة الخلاف وت تقديم الرأى.
 - ٣- تسوية الخلاف الذى نشا بالطرق الودية بما لا يخل بحقوق والتزامات طرفى العقد، وإذا ترتب على التسوية الودية أى أعباء مالية فيتهم عرضها على السلطة المختصة للموافقة عليها بعد تقديم كافة المستندات والبيانات والمبررات لتسوية الخلاف.
- وفي جميع الحالات يلتزم طرفى التعاقد بالاستمرار فى تنفيذ التزاماتهم الناشئة عن هذا العقد.

البند العشرون

فى حالة إخلال الطرف الثاني بأى شرط جوهري من شروط التعاقد، يحق للطرف الأول فسخ العقد أو تنفيذه على حساب الطرف الثاني وفي الحالتين يكون التأمين النهائي من حق الطرف الأول كما يكون له أن يخصم ما يستحقه قيمة كل خسارة تلحق به من أى مبالغ مستحقة أو تستحق للطرف الثاني لديه، وفي حالة عدم كفايتها يحق للطرف الأول خصمها من مستحقاته لدى أى جهة إدارية أخرى أياً كان سبب الاستحقاق، دون حاجة إلى اتخاذ أى إجراءات قضائية، وذلك كله مع عدم الإخلال بحق الطرف الأول فى الرجوع على الطرف الثاني قضائياً بما لم يتمكن من استيفائه من حقوق الإدارى، ولا يحق للطرف الثاني المطالبة باسترداد ما سبق سداده للطرف الأول.

البند الواحد والعشرون

يفسخ هذا العقد تلقائياً في الحالات الآتية:

- ١- إذا تبين أن الطرف الثاني استعمل بنفسه أو بواسطة غيره الغش أو التلاعب فى تعامله مع الطرف الأول أو فى حصوله على العقد.
- ٢- إذا تبين وجود تواطؤ أو ممارسات احتيال أو فساد أو احتكار من قبل الطرف الثاني.
- ٣- إذا أفلس الطرف الثاني أو أسر.

البند الثاني والعشرون

يسري على هذا العقد أحكام قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨ ولائحته التنفيذية الصادرة بقرار وزير المالية رقم ٦٩٢ لسنة ٢٠١٩، وذلك فيما لم يرد بشأنه نص خاص في هذا العقد.

البند الثالث والعشرون

يتم تسوية المنازعات والخلافات التي تنشأ أثناء التنفيذ وفقاً للطرق والشروط والأحكام المنصوص عليها في المادة (٩١) من قانون تنظيم التعاقدات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ١٨٢ لسنة ٢٠١٨، مع مراعاة ضرورة الحصول على موافقة الوزير المختص في حالة اللجوء إلى التحكيم.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً خاصاً يكون البند على النحو التالي)

تختص محاكم مجلس الدولة دون غيرها بالفصل في أي نزاع ينشأ عن تنفيذ هذا العقد.

(في حالة اللجوء إلى تسوية النزاع قضائياً وكان المتعاقد معه شخصاً اعتبارياً عاماً يكون البند على النحو التالي)

تختص الجمعية العمومية لقسم الفتوى والتشريع بمجلس الدولة بالفصل في كافة المنازعات التي قد تنشأ عن تنفيذ أو تفسير هذا العقد.

البند الرابع والعشرون

أقر الطرفان بأن العنوان المبين قرين كل منهما بصدر هذا العقد هو المحل المختار لهما، وأن جميع المكاتب والمراسلات والإعلانات والإخطارات التي توجه أو ترسل أو تعلن أو تخطر عليه تكون صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية، وفي حالة تغيير أحد الطرفين لعنوانه يتغير عليه إخطار الطرف الآخر بهذا العنوان الجديد خلال خمسة عشرة يوماً، بخطاب مسجل بعلم الوصول، وإلا اعتبرت مكاتبته ومراسلته وإعلاناته وإخطاراته على هذا العنوان صحيحة ومنتجة لكافة آثارها القانونية.

البند الخامس والعشرون

تحرر هذا العقد من أصل وأربعة نسخ، سلمت أحدها إلى الطرف الثاني، واحتفظ الطرف الأول بالأصل والنسخ الأخرى، للعمل بمقتضاه عند اللزوم.

الطرف الثاني البائع

الطرف الأول المشتري

الاسم: _____

الصفة: _____

التاريخ: _____ التوقيع: _____

التاريخ: _____

روجع هذا العقد بمعرفة اللجنة الثالثة لقسم الفتوى وذلك بجلستها المنعقدة في ٢٠٢٠/٣/٢٨، ووافق عليه مجلس الوزراء بجلسته المعقودة في ٢٠٢٠/٥/٢٠.



مذكرة التصنيع المحلي	
رقم المذكرة	
رقم طلب	
تاريخ طلب	٢٠١٦ / _____

طلب الحصول على خدمة

الكيان للقطنون:-

الكود:

أ - داخل منطقة صناعية محظوظ مدينة رقم المب locat رقم القطعة / القطع
 بـ - خارج منطقة صناعية محافظة مدينة محافظة المنطقه أو الحي رقم
 رقم القيد في السجل الصناعي منه صدور أول شهادة تاريخ انتهاء المزايد برؤه عادي
 الجهة الصادر إليها الخطاب بريد مزدوج برؤه عادي جدول يوضح مشمول الفواتير الاستيرادية / اوامر التوريد

اسم المنتج	قيمة الفاتورة بالعملة الأجنبية	تاريخ الفاتورة / أمر التوريد	رقم الفاتورة / أمر التوريد

مرافق الطلب:

عدد فاتورة (أصل معتمد من البنك)	
عدد كشف توزيع مشمول الفاتورة معتمد	

بيانات مقدم الطلب

الرقم القومي :
الأسم :
صفة : (صاحب الشأن - وكيل - مفوض)
عنوان المرسلة :
التوقيع :

تلفون العمل	الشخص	محصول	البريد الإلكتروني

إقرار مقدم الطلب

أقر أنا :
 بأن البيانات المدونة بعاليه ص邦حة وعلي مشمولوني وإذا ثبت عدم صحتها كلها أو بعضها يعتبر هذا الطلب لا يطأ مع ما يترتب على ذلك من آثار
 طبقاً لأحكام المادة ١٦ من قانون الصناعة رقم ٢١ لسنة ١٩٥٨
 التوقيع :
 رقم القومي :
 توكيلاً / توكيل رقم :
 صادر من
 مرافق صورة

بيانات تماً لتعريف الموظف المختص بتلقي الطلبات

تم استلام المستندات والاطلاع على أصل
 التوكيلاً / التوكيل
 التوقيع
 الأسم
 التوقيع

نوع الخدمة المطلوبة

١	إصدار خطاب للهيئة العامة للرقابة على الصادرات والواردات
٢	إصدار خطاب للإرجاع المؤقت عن المكونات المسترددة
٣	طلب التمتع بالتخفيضات الوصكية (تمتع لم يحق دراسته)
٤	طلب التمتع بالتخفيضات الجمركية (تمتع مهل دراسته)
٥	تعديل ما ينتع حلياً من الاحتياجات الخاصة بالمخالص والهبات الحكومية
٦	تعديل قنادلة (٤) من القانون رقم ١٨٦ لسنة ١٩٩٨ على الموسسر والكليلات
٧	تعديل قنادلة (٣) من المادة ٥ من القرار الجمهوري رقم ٣٦ لسنة ٢٠٠٧
٨	عمل دراسة تعديل نسبة المكون الصناعي المصري في المخالع طبقاً للقرار الجمهوري رقم (٥) لسنة ٢٠١٥

بيان تكلفة المكون الصناعي المصري

أولاً: بيانات المنشأة:

العنوان: اسم المنشأة:

رقم العقد في السجل الصناعي / تاريخ الانتهاء:

نوع النشاط: رقم رخصة التشغيل:

اسم المنتج الصناعي:

ثانياً: بيانات تكلفة المنتج الصناعي:

القيمة بالجنيه المصري

المدخلات المحلية	
	المدخلات المستوردة (سيف)
	تكلفة العناصر المتغيرة والثابتة
	(اجمالي تكلفة المنتج بباب المصنع (بدون هامش ربح))
	نسبة المكون الصناعي المصري

مراقب الحسابات / المحاسب القانوني للشركة

المدير المسؤول عن المنشأة

الاسم /

الاسم /

التوقيع /

التوقيع /

مدير عام الإدارة العامة لتنمية المنتجات المحلية

المهندس المختص بالبراسة
بالمؤسسة العامة لتنمية الصناعة

الاسم /

الاسم /

التوقيع /

التوقيع /

خالد شعاعر الجبيوري

مُرْفَق رُقم (١)
بيان تكالفة المكون الصناعي

أولاً - بيانات المنشأة المنتجة :

اسم المنشأة /

العنوان /

رقم القيد في السجل الصناعي /

رقم رخصة التشغيل /

نوع النشاط /

اسم المنتج الصناعي :

ثانياً - بيانات تكالفة المكون الصناعي :

البيان	القيمة	ملاحظات
المدخلات المحلية :		(مخصصة للهيئة العامة للتنمية الصناعية)
المدخلات الأجنبية :		
تكلفة التشغيل :		
متغير		
ثبت		
الإجمالي		
نسبة المكون الصناعي المصري		

مسئول الهيئة العامة للتنمية الصناعية
الاسم : _____
خاتم شعار الجمهورية
التوقيع : _____

مراقب الحسابات / الجهة المعتمدة
الاسم : _____
التوقيع : _____

المدير المسئول عن المنشأة
الاسم : _____
التوقيع : _____

رقم مسلسل ()

وزارة الصناعة و التجارة
و المشروعات الصغيرة و المتوسطة
اتحاد الصناعات المصرية

مرفق رقم (2)

شهادة

استيفاء نسبة المكون المصري

اسم المنشأة /

العنوان /

رقم القيد في السجل الصناعي /

رقم رخصة التشغيل /

نوع النشاط /

اسم المنتج الصناعي :

نسبة المكون الصناعي المصري المعتمد من هيئة التنمية الصناعية (_____)

يشهد اتحاد الصناعات المصرية أن المنتج المصري (_____) مستوفي نسبة المكون الصناعي المصري وفقاً لأحكام القانون رقم (5) لسنة 2015
ب شأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية .

تاريخ إنتهاء سريان الشهادة / /

تاريخ اصدار الشهادة / /

مدير اتحاد الصناعات المصرية

الاسم : _____

التوقيع : _____

خاتم شعار الجمهورية

وزارة التجارة والصناعة
اتحاد الصناعات المصرية



الاتحاد الصناعات المصرية
FEDERATION OF EGYPTIAN INDUSTRIES

شهادة

استيفاء نسبة المكون المصري

(رقم مسلسل)

اسم المنشأة :-

العنوان :-

رقم القيد في السجل الصناعي :-

نوع النشاط :-

اسم المنتج الصناعي :-

نسبة المكون الصناعي المصري المعتمدة من هيئة التنمية الصناعية (%)

. يشهد اتحاد الصناعات المصرية أن المنتج المصري (

مستوفي نسبة المكون الصناعي المصري وفقاً لأحكام القانون رقم (5) لسنة 2015 بشأن تفضيل المنتجات المصرية في العقود الحكومية.

تاريخ إنتهاء سريان الشهادة / / 20 .

تاريخ إصدار الشهادة / / 20

خاتم شعار الجمهورية

المدير التنفيذي - اتحاد الصناعات المصرية
الأسم:-

التوقيع:-

عناصر حساب نسبة المكون الصناعي المصري لوحدة المنتج
 (القيمة بالجنيه المصري)

ملاحظات	القيمة		الكمية	الوحدة	البيان
	مستورد	محلي			
١- خدمات و مكونات					
٢- مصادر تطفلة - للمياه - للزروت					
٣- قطع الغيار					
٤- مواد التعبئة والتغليف					
٥- خدمات وبحث وتطور وتجارب وتحليل مختبرية وتحقق معرفة					
٦- وبراءة اختراع					
٧- الأجهزة					
٨- رسوم جمركية					
٩- الإهلاك الصناعي للأصول الثابتة					
١٠- مصر وفلاس إدارية					
١١- مصر وفلاس تصويبية					
١٢- أي مصر وفلاس نظرى					
إجمالي عام تكلفة عناصر المكون الصناعي المصري					
إجمالي سعر وحدة المنتج باب المصنع بدون هامش ربح (حروف)					

اقرار

أقر أنا الموقع أدناه بأن إجمالي سعر المنتج المنكور أعلاه والمصنع بالشركة (بدون هامش ربح) وكذا إجمالي تكلفة الخدمات والمكونات المستوردة للمنتج CIF. وذلك وفقاً لما ورد بالفاتورة والسجلات وكشوف ومحاضر الجرد وطبقاً لمعايير المرجحة بالقوائم المصرية وذلك على ضوء المستندات والأدلة المؤدية الواردة بالفواتير المالية وأن البيانات المنكورة صحيحة وفقاً لنتائج أعمال الشركة. وفي حالة عدم مطابقة البيانات المنكورة أعلاه تكون المسئولية على الشركة والمحاسب القانوني بها وتحت مسئوليتهما القانونية.

وهذا إقرار مني بذلك

مرأقب الحسابات / المحاسب القانوني للشركة

السيد المسؤول عن المنشأة

الاسم /

الأسم /

لتوفيق /

التوفيق /

خاتم المكتب

خاتم الشركة

ال المستندات المرفقة

- كشف بالمكونات المستوردة لوحدة المنتج محمد من الشركة (مرفق به الفواتير الاستيرادية المؤدية بالفترة CIF).
 - كشف بالمكونات المصطنعة لوحدة المنتج محمد من الشركة مرفق به المستندات المؤدية من جهة حاسنة على شهادة سجل صناعي (فواتير - أوامر شوريد - حلوى ... إلخ).

- كشف بالمكونات المصونة من الشركة يتضمن التكلفة الإجمالية لمنتج
 صورة من السجل الصناعي الصاري والشخص بالشركة القائمة بالتصنيع متضمنة المنتج المطلوب له حمل الدراسة (والأصل للإطلاع).
 - الموسنفات التقنية والعمليات الصناعية التي تجرى على المنتج.

- تقرير ميزانية متحدة للشركة موضحاً بها تكلفة الخدمات والمكونات الدخلة في تصنيع المنتج المطلوب له حمل الدراسة.

ملحوظة

وتم توقيعه كل من هادي ورانيا.

٦٠ ويعتبر أن أقر الطرفان بأهليةهما وصفتيهما للتعاقد اتفقا على الآتي:

البند الأول

يعتبر التمهيد السابق وكراسة الشروط والمواصفات و(العطاء / العرض) المقدم من الطرف الثاني، وكافة المكالبات والمستندات المتبادلة بين الطرفين ومحاضر (لجنة البت في المناقصة / الممارسة / لجنة الاتفاق المباشر) رقم (... لسنة ...)، وأمر التوريد المؤرخ / جزءاً لا يتجزأ من هذا العقد ومتتماً ومكملاً لأحكامه.

البند الثاني^(١٦)

تعتبر الملحق التالية والمرفقة بهذا العقد جزءاً لا يتجزأ منه: ^(١٧)

ملحق (١): وصف موضوع العقد.

ملحق (٢): الاشتراطات الخاصة.

ملحق (٣): التزامات طرف التعاقد.

البند الثالث

يلتزم الطرف الثاني بتنفيذ محل هذا العقد وفقاً للممارسات الجيدة وأفضل المعايير المتعارف عليها وطبقاً للمواصفات الفنية والكميات والأسعار الموضحة بعد وبقيمة إجمالية قدرها (.....) (فقط وقدره) شاملة كافة الضرائب والرسوم والتکاليف والنفقات ذات الصلة وذلك على النحو التالي:

رقم البند	الصنف	الوحدة	الكمية	سعر الوحدة	القيمة الإجمالية
.....	(٢٢)

اجمالي ثمن الشراء مبلغ وقدره (.....) فقط (.....) (شامل ضريبة القيمة المضافة / غير شامل ضريبة القيمة المضافة)

البند الرابع^(٢٣)

سدد الطرف الثاني مبلغاً إجمالياً مقداره (.....) (فقط وقدره) بما يعادل نسبة (٥%) من إجمالي هذا العقد كتأمين نهائى، وذلك (بخطاب الضمان بحساب الطرف الأول رقم بينك / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف من عملية أخرى لدى الطرف الأول في الوقت المحدد للسداد / خصماً من مستحقاته الصالحة للصرف لدى (٢٤) بموجب خطابها رقم المؤرخ المقدم في الوقت المحدد للسداد / حجز من مستحقاته في حالة الاتفاق المباشر) ويظل هذا التأمين سارياً طوال مدة العقد بما فيها مدة الضمان. ^(٢٥)

- ١٦- إذا لم يستخدم أي من هذه الملحق تضاف عبارة (غير مستخدم) قريباً كل ملحق وعلى الصفحة المرفقة التي تحمل عنوان الملحق.
- ١٧- يجب أن تكون كافة الملحق وفقاً لما تضمنته كراسة الشروط والمواصفات.
- ١٨- أدخل بيان موجز عن الصنف طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ١٩- أدخل (عدد / وحدة / وزن ... أو غير ذلك).
- ٢٠- أدخل الكمية طبقاً لكراسة الشروط والمواصفات.
- ٢١- أدخل سعر الوحدة طبقاً لنتيجة الترسية.
- ٢٢- أدخل القيمة الإجمالية (الكمية * سعر الوحدة) وطبقاً لنتيجة الترسية.
- ٢٣- لا يحصل تأمين نهائى من الطرف الثاني إذا ورد جميع الأصناف التي رسا عليه توريدها وقبلها الطرف الأول بصفة نهاية خلال المدة المحددة لأداء التأمين ما لم يكن لهذه الأصناف مدة ضمان وفقاً لحكم المادة (٤) من قانون تنظيم التعاقديات التي تبرمها الجهات العامة الصادر بالقانون رقم ٢٠١٨ لسنة ٢٠١٨.
- ٤- أدخل أسم الجهة الإدارية أو الجهات الإدارية الأخرى.
- ٥- مدة الضمان يحسب طبقاً لطبيعة الصنف محل التعاقد.

التقييم التأهيلي للعرض الفنية

يجب استيفاء البيانات الآتية مدعمة بالمستندات المؤيدة لذلك

البيان	يوجد	لا يوجد	ملاحظات تدون بمعرفة الجنة	م
رأسمال الشركة (نذكر القيمة)				١
سابقه الاعمال (يفضل ارفاق صورة من اوامر التوريد مؤيده بشهادات سابقه الاعمال من الجهات المتعامل معها)				٢
سابقه الاعمال بالوزارة				٣
التسجيل بالسجل التجارى (ترفق صورة من مستندات التسجيل)				٤
البطاقه الضريبيه و سداد الضرائب (ينذكر رقم البطاقه الضريبيه - نرفق صورة من البطاقه موضحا بها السداد حسب اخر اقرار مقدم)				٥
استماره ٤ اس وكلاء				٦
الكتالوجات الاصليه				٧
التأمين الابتدائي (تذكرة القيمة) (نقدا - شيك بقبول الدفع - خطاب ضمان ومده سريانه) (ترفق صورة من خطاب الضمان مع الاستماره و الاصل داخل العرض)				٨
مده سريان العطاء (تذكرة المده)				٩
فتره الضمان المجاني (تذكرة المده)				١٠
مراكز خدمة وصيانه معتمد (يوجد او لا يوجد)				١١
مده التوريد (تذكرة المده)				١٢
شروط الدفع (تذكرة الشروط داخل العرض)				١٣
خدمة ما بعد البيع و التدريب على التشغيل خلال فتره الضمان (تذكرة بالتفصيل داخل العرض)				١٤
الصيانه بعد الضمان المجاني (شامل - غير شامل) (تذكرة بالتفصيل داخل العرض)				١٥
الضريبية العامة على المبيعات				١٦